

من قوله فاذا اخبروا ان الاصح امتداد ذلك
الى وصول عمر ان دار الاسلام ولو خرجوا
من دار الحرب **وقولي** بحرم الاضراف
عن الصف اذا لم يرد عنه رد الكفار على
مطلبنا اعلم من قوله ولا يخرج سلم عن قارتين
والترجيح في المترين باطفالهم وفي ضرب
الحزبية على الفقير وفي انه لا يعطى مهر المرأة
ولا العبد وفي وجوب الحجر بين كافرين
كله من زيادتي وكذا الترجيح **في قولي** في
الجراح وهو اجرة على الاظفر من زيادتي
وقولي في القتل في قطع الطريق اذا قتل
وفي القتل ان اخذ المالك وفي البغي اذا لم
يقبلوا ولم ياخذوا ما لا وهو سدة الصف
وقولي الا ان يبرح بوزنه احسن من قوله
الا ان يخاف سوية **وقولي** او سلبس بعضها ببعض
لينا له المها من زيادتي **والترجيح** في تعذيب
العبد نصف سنة من زيادتي **وقولي** في قاطع
الطريق اذا لم يقتل ولم ياخذ ما لا يحسد في ضرب
وعنهما من زيادتي وهو داهل في اطلاق نوره

وقولي

وقولي في الصائل على نفس او طرف او اهل
او مال احسن من اضافته ذلك الى المصرب
عليه فانه يتناول ذلك من غيره ايضا والتمسك
بالطرف من زيادتي وان دخل في عموم قوله
عليه والتمسك بقولي وبدفعه بالاحرف
من زيادتي **وقولي** ولم يندفع الا بانتراعه
من فيه احسن من قوله فانتراعه من فيه
فانه متى قدر باحرف من ذلك ضمن **وقولي**
او دسما من زيادتي ومصوري مسألة الجدار
بان يديه مستقيما من زيادتي وان كان معنوما
من قوله واذا مال والتمسك بقوله ولو لم
يتعين عليه من زيادتي **وتعديري** بقولي
ان يسترسل برسالة اول من يعبره بقوله
ان يستشرك في الاثلي فان الموافق للكلام اهل
اللغة لان الاثلاهر الزجر وفي ذلك
اصطراب وحدة ت منه قوله وان يجيب
اذا دعي لانه معني الانزجار بسجرة وردت
فيه زمسك الكيد فانه لا يدسه **وقولي**
يحجب نظن تاديه من زيادتي وذكر من الجدد

King Saud Univ

Copyright © King Saud University